

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣١٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الشرقية ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض بمساحة أربعة أفدنة ملك الوحدة المحلية لمجلس مدينة القرين
بمحافظة الشرقية ، لإقامة عمارات سكنية ضمن المرحلة الأولى من مشروع الإسكان الاجتماعى ،
وذلك حسب الكروكى المرفق ، وحدودها كالاتى :

- الحد القبلى : طريق ترابى مصنع قها بطول ٩٠ متراً .
- الحد البحرى : باقى أملاك الدولة بطول ٩٠ متراً .
- الحد الشرقى : جار أرض زراعية بطول ١٨٦,٦ متر .
- الحد الغربى : طريق مقترح عرض ٢٠ متراً بطول ١٨٦ متراً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ


(الموافق ٢٤ يولية سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

نظر المرفق
 و
 دار
 و

مخطط كروك لرفع الموتر المصنع للمدار السكنية



الحمد
 المحرم - طريق مصنع حوت
 الضيق - طريق مصنع حوت
 الشريعة - طريق مصنع حوت
 الزينة - طريق مصنع حوت

إعلاء المصداق
 ٣ أ. أ. أ.
 ٢٠١٤
 ٤

